

10338 - الإقامة في بلد لا يستطيع إظهار دينه فيه

السؤال

ماذا يجب على المسلم الملتزم الذي يعيش في البلدان غير الإسلامية التي تفرض عليه حلق اللحية وعدم الصلاة والمجاهرة بالمعاصي؟ وهل تركه لأهله وماله يعتبر هجرة؟.

الإجابة المفصلة

الواجب على المسلم أن يحذر الإقامة في بلد يدعو إلى ما حرم الله، أو يلزمه بذلك؛ من ترك الصلاة، أو حلق اللحية، أو إتيان الفواحش مثل الزنا والخمور، فيجب عليه ترك هذه البلاد؛ لأنها بلاد سوء فلا يجوز الإقامة فيها أبداً، بل يجب أن يهاجر منها، وإن خالف وعصى والديه؛ لأن طاعة الله مقدمة، وطاعة الوالدين إنما تكون في المعروف؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (إنما الطاعة في المعروف) و (لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق)، فكل بلد لا يستطيع إظهار دينه فيه، أو يجبر على المعاصي فيه يجب أن يهاجر منه.